

الخلافة الإسلامية

نشأتها وتطورها

د. محمد نسيان

كانت الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم مهمتان في حياته الأولى التبليغ عن الله بحكم الرسالة التي اختير ليقيم بأدائها قال الله تعالى د يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين ، (١) ويقول أيضاً د هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيداً ، (٢) فهو بذلك مشرع عن الله ، والثانية كونه إماماً للمسلمين تجتمع إليه كلمتهم ، يوجههم إلى الخير ويبعدهم عن الشر ، وإليه القضاء في مشكلاتهم بحسب ما يوحى إليه من الشريعة ، ثم هو يقوم بتنفيذ تلك الأحكام ، كما كان قائدهم في الحرب والغزو ، والوظيفة الأولى انتهت بموته عليه السلام بعد تشريع ما أراد الله تشريعه ، وختم ذلك التشريع بقوله تعالى د اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ، (٣) فلم يكن بعد ذلك لاحد إلا البناء على قواعد تلك الشريعة والاستنباط من جملها (٤) .

والوظيفة الثانية هي موضوع بحثنا والتي عرفت بالخلافة أو الإمامة الكبرى كانت من أولى المشاكل التي واجهت المسلمين بعد وفاة نبيهم ،

(٢) من سورة المائدة آية ٣

(٤) صور من حياة الرسول

(١) من سورة المائدة ٦٧

(٣) من سورة الفتح آية ٢٨

للأستاذ أمين دويدار ص ٤٥٥ .

ويقول أبو الحسن الأشعري « اختلف الناس بعد نبينهم في أشياء كثيرة ، فصاروا فرقاً متباينين ، إلا أن الإسلام يجمعهم (١) ، وقد اختلف الناس في نوع الحكم بعد رسول الله ، لأن القرآن الكريم لم يشر أى إشارة إلى بيان هذا النوع من الحكم ، وكذلك الرسول الكريم لم يؤثر عنه نص صريح وقاطع في مسألة نوع الحكم ، فلم يعين من يخلفه أو البيت الذى يكون منه الخليفة ولا الطريقة التى ينقل بها الاستخلاف ، وشاء الله ورسوله ترك أرغام الأمة الإسلامية على كيفية خاصة في الحكم أو تعيين الحاكم ، أو البيت الذى يختار منه ، اكتفاء بما في القرآن والسنة من القواعد الكلية التى يقوم عليها النظام العام ، وقد رسم للحاكمين بطريق التحدد مبادئ الحكم الصالح ، الذى يقود الجماعة إلى الخير والرخاء والسلام ، وهو الحكم بالحق والعدل والمساواة ، وقد وكل ماعدا ذلك إلى الأمة ، تختار حاكمها كما تشاء بالطريقة التى تراها ، ومن البيت الذى تريده في كل زمان ومكان ، ضرورة أن الظروف والأحوال تتغير والمجتمعات تتطور كما تختلف البيئات والمجتمعات ، وما يصلح اليوم قد لا يصلح غداً وما كان بالأمس غير صالح ، قد يكون غداً صالحاً في الأمة ، فالأمة أعرف بديهاها وتشاكلها كما تشاء ولا ضرر من ذلك مادام الدستور العام قائماً مرعياً موجهاً للحاكمين والمحكومين ، ولذلك كان التشريع الإسلامى في هذه الناحية في أسنى مراتب الكمال ، وما أعظم جواب أبى بكر الصديق رضوان الله عليه ، لمن قال من المسلمين ألم يترك رسول الله نصاً أولم يسم الخلافة لأحد ؟ قال أبو بكر إن النبى خلى إلى الناس أمرهم ليختاروا لأنفسهم متفقين غير مختلفين ، (٢) على أنه ينبغى ألا يغيب عنا أمر ذوبال ، وهو أن الصحابة رضوان الله عليهم من مهاجرين وأنصار قد اختلفوا فيبيعة السقيفة اختلافاً كبيراً حول اختيار الحاكم ، وهم علماء الأمة الأولى

(١) السلطات الثلاث دكتور سليمان الطهاوى ص ٢٤٧

(٢) الأحكام السلطانية الماوردى ص ٦٤

الذين تلقوا عن الرسول بهجة الدين وتفهموا عنه كل شيء ، أفلو كانوا يبرفون نصاً من القرآن الكريم أو من الحديث الشريف من النصوص الملزمة الواجبة الطاعة أكانوا يخرجون عليه ولا يلتزمونه (١)؟ ثم ألا يدل اختلافهم حول نوع الحاكم على أنها منصب من شأن الأمة أن تقرر مصيره حيث لا يجدون ملزماً ، إذن فقد كان ترك مسألة الحكم بدون تحديد هو في ذاته اعتراف بالرأي العام للجماعة أو كما تقول في العصر الحديث إرادة الأمة ، إن الدولة الإسلامية الأولى قد ظهرت بزوغ فجر الإسلام وأعطت للعقل البشري دوره في الحياة من حيث النمو والادلاء بالرأي دون أن تضع قيوداً عليه ، فقد جعلت نظام الحكم يتغير في صور متعددة ، فهو في عهد الرسول الكريم غيره في عهد الخلفاء الراشدين غيره تماماً في عهد بني أمية مختلفاً في عهد بني العباسي ومن جاء بعدهم ، ولقد أجمل هذه الحقيقة التاريخية وأبرزها أجمل لمبراز المورخ ابن خلدون فهو يرى أن الخلافة قد مرت بعدة مراحل منها .

أولاً : مرحلة الخلافة القائمة على أساس الدين ، وهي ما يطلق عليها الفقهاء الخلافة الكاملة وهو يصف هذه المرحلة بقوله : إن الأمر كان في أوله خلافة ووازع كل واحد فيها من نفسه هو الدين ، وكانوا يؤثرونه على أمور دنياهم (٢) .

ثانياً : وهي تحول الخلافة إلى ملك ولكنه ملك يقول على دعائم الدين ويصف ابن خلدون هذه المرحلة حيث يقول : صار الأمر إلى الملك وبقيت معاني الخلافة من تحرى الدين ومذاهبه ، ثم انقلبت عصبية وسيفاً د وهكذا كان الأمر لمهد معاوية والصدر الأول من خلفاء بني العباس .

ثالثاً : غلبت معاني الملك على الخلافة ويصف ابن خلدون هذه المرحلة

(١) النظريات السياسية في الإسلام ضياء الريس ص ٢٦ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٢٢٠ .

يقوله : ثم ذهبت الخلافة ولم يبق إلا اسمها ، وصار الأمر ملكاً بحتاً ،
وجرت طبيعة التغلب إلى غايتها واستعملت في أغراضها من القهر والتغلب
في الشهوات وهكذا كان الأمر في بني أمية وبني العباسي أيضاً .

رابعاً : اندثار معاني الخلافة كلية وتحولها إلى ملك خالص أو في هذا
المعنى يقول ابن خلدون ، ثم ذهب رسم الخلافة وأثرها بنهاب عصبية
العرب وفناء جيلهم ، وبقي الأمر ملكاً ، كما كان الشأن في ملوك المعجم في
فارس والروم يدينون بطاعة الخليفة تبركا ، والملك بجميع ألقابه ومناصبه
لهم ، وليس للخليفة منه شيء .

السمات المميزة لعهد الخلفاء الراشدين :

استطاعت الأمة الإسلامية في البيعة الخاصة والعامّة ، أن تقنن على هدى
القرآن وسنة الرسول الكريم ، أول مؤسسة للدولة الإسلامية وأطولها عمراً
وهي الخلافة الكاملة ، لأن حكم الخلفاء التزم التزاماً شديداً بالسوابق ،
التي تقررت في سقيفة بني ساعدة وبالسيرة على الصراط المستقيم للدين وتعاليم
النبي الأمين ، وأوضح الفقهاء أن تقنين نظام الخلافة الكاملة قد تقرر وفق
الأسس الآتية :

أولاً : إقامة الخلافة واجبة ومقدسة على ما سواها إذ اتضح في سقيفة
بني ساعدة ، أن الجميع مهاجرين وأنصاراً كانوا برغم تباين آرائهم متفقين على
ضرورة إقامة رئيس للدولة الناشئة يخلف الرسول الكريم ، وبما يؤيد ذلك .
ستل أحد الصحابة : أشهدت وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .
فقبل فمضى بويح أبو بكر ؟ قال : يوم مات الرسول الأعظم كره الناس أن
يبقوا بمض يوم وليسوا في جماعة (١) .

(١) مروج الذهب للمسعودي ج ٢ ص ٣٣٠ ، السلطات الثلاث

ثانياً : تحديد معنى النظام السياسي الجديد ، ومعناه على نحو ما قاله أبو بكر وهو مخاطب المسلمين : « لا بد لكم من رجل يلى أمركم ويصلى بكم ويقا تل عدوكم (١) » ، فأوضح أبو بكر أن الخلافة نظام يتولى صاحبها رعاية التراث الدينى والمدنى ، وذلك بالحفاظ على الدعوة الإسلامية ونشرها والإشراف على تماسك المجتمع الإسلامى الجديد فى مجال الدين والدنيا سواء ، فالخليفة ينظر فى مصالح الكافة على مقتضى النظر الشرعى فى مصالحهم الدنيوية والدينية (٢) .

ثالثاً : إقرار الانتخابات الحرة قاعدة للخلافة وليس نظام الوراثة ، وجمت قاعدة الانتخاب وفق السوابق فى اجتماع سقيفة بنى ساعدة ثم فى حكم الخلفاء الأربعة أنفسهم بين المبادئ الإسلامية والتقاليد العربية .

رابعاً : تفرير حق الأمة فى اختيار الخليفة عن طريق الجماعة التى اصطالح الفقهاء على تسميتها باسم أهل الحل والعقد ، وللنص على حق الأمة فى الرقابة والمناقشة عند إتمام اختيار الخليفة ، إذ لم ينفرد أهل الحل والعقد باختيار الخلفاء إلا بعد أن تعتمد الأمة فى المسجد الجامع فى اليوم التالى على إتمام البيعة .

خامساً : تحديد سلطة الخليفة بالرأى العام مع تقيدها أيضاً بالدستور العام وهو القرآن الكريم وسنة الرسول العظيمة ، وتجلى احترام الخلفاء لهذا الالتزام فى الخطب العامة التى كانوا يلقونها عقب إتمام البيعة العامة ، وهو ما أطلق عليه تحديد برنامج الحاكم الجديد ، (٣) . وفى ذلك يقول

(١) نظام الحكم الإسلامى د . محمود حلمى ص ٦٧ .

(٢) الأحكام السلطانية المأوردى ٣ .

(٣) الطبرى ج ٥ ص ٣١٠ ، الكامل لابن الأثير ج ٨ ص ٣١٠ ، والنظم

الإسلامية حسن إبراهيم ص ٢٢ ، على إبراهيم حسن .

الخليفة الأول أبو بكر الصديق : أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم ، فإن أحسنتم فأعينوني ، وإن أخطأت فقوموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوى هندی حتى أخذ له حقه ، والقوى فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه إن شاء الله الخ (١) .

الخليفة في اللغة :

الخليفة لفظ مأخوذ من الخلافة ، والخلافة مصدر خلفه يخلفه ، أي جاء بعده أو ناب عنه ، ولقد تكرّر ذلك اللفظ في كثير من آيات القرآن الكريم ؛ ومنها قول الله تعالى د وقال موسى لآخيه هارون اخلفني في قومي ، (٢) وتأتي الخلافة بمعنى خليفة ومخولف وصيغته د فعيل ، وتأتي بمعنى مفعول مثل جريح ومعناه مجروح (٣) وقد حمل بعض المفسرين عليه بقول الله تعالى ... د إني جاهل في الأرض خليفة ، (٤)

وهذا المعنى يوضح للقارىء الكريم أن خليفة معناه مخلوف أي يخلفه في الأرض أهله وبنوه بعده ، ومعنى خليفة يتضمن معنى آخر ، خليفة بمعنى خالف وصيغته فعيل تأتي أيضا بمعنى فاعل مثل علم بمعنى عالم وقدير بمعنى قادر ، وأورد بعض المفسرين في الآية الكريمة د إني جاهل في الأرض خليفة ،

أن الخليفة من هذا النوع ، على أنه كان قبل آدم عليه السلام في الأرض الجن أو الملائكة وأنه خلفهم فيها (٥) وقال بعضهم إنه خليفة الله على طريق

(١) تاريخ الامة الإسلامية محمد النخضرى ص ١٧٠ .

(٢) الاعراف آية ١٤٢

(٣) لسان العرب والمصباح المنير باب خلف .

(٤) سورة البقرة آية ٣٠

(٥) مجلة العربى مقال للاستاد عبد الستار فراج

المجاز بمعنى أنه يقوم بحقوق الله تعالى في خلقه ، أما أكثر المفسرين مثل البيضاوى فيقول أنه ليس خليفة الله وحجتهم في ذلك ، أنه إنما يستخلف من يغيب أو يموت والله تعالى باق موجود على الأبد لا يغيب ولا يموت (١)

ولفظ خليفة دخلت عليها تاء التأنيث في حين تطلق على المذكر والخليفة في غالب الأحوال لا يصح إلا رجلاً ، ولكن علماء اللغة عللوا دخول تاء التأنيث في خليفة على سبيل المبالغة ، واستدلوا على ذلك بكلمة علامة أى كثير العلم ورواية كثير الرواية وقيل إن تاء التأنيث جاءت لتأنيث اللفظ ولا يراد بذلك معنى اللفظ (٢)

ثم ذكر البيضاوى في تفسير الخليفة من يخلف غيره وينوب عنه والهاء فيها للمبالغة (٣)

الخلافة في القرآن الكريم

فالخلافة مقيدة بقوانين شرعية ، يسوس الخليفة بها أمته ويحمل الناس على أحكامها بالنيابة عن الرسول صاحب تلك الشريعة السمحاء ، ومن هنا يرى ابن خلدون أن الخلافة وكالة عن النبي في السلطة السياسية والدينية ، ولا يمتاز الخليفة عن عامة المسلمين إلا من حيث كونه منفذاً للأحكام وحارساً للدين (٤)

فالقرآن الكريم يتضمن عبارات تعبر عن الخلافة بعبارات عامة ليس فيها تخصيص أو تحديد ، وسوف نعرض الآيات التي ذكرت في القرآن

(١) تفسير البيضاوى ص ٢٥

(٢) مقالة للأستاذ عبدالستار فراح في مجلة العربي

(٣) تفسير البيضاوى ص ٢٥

(٤) جورجى زيدان د تاريخ المدن الإسلامى ١/١٣٧

الكريم وتتضمن معنى الخلافة فيها قوله تعالى د وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن لهم دينهم، (١)

وقد شرح البيضاوى هذه الآية الكريمة فقال د ليجعلهم خلفاء متصرفين في الارض تصرف الملوك في ممالكهم وهو جواب قسم مضمرة تقديره ، وعدهم الله وأقسم ليستخلفنهم أو الوعد في تحققه منزل منزلة القسم كما استخلف الذين من قبلهم يعنى بنى إسرائيل استخلفهم في دهر والشام بعد الجيابرة (٢)

وهذا المعنى السابق لا يحمل بين عباراته المعنى المقصود من كلمة خليفة ومنها أيضا قوله تعالى د وهو الذى جعلكم خلائف الارض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فى ما أناكم ، (٣) ومعنى هذه الآية الكريمة يخلف بعضكم بعضا أو خلفاء الله فى أرضه ، أو خلفاء الامم السالفة على أن الخطاب للمؤمنين (٤) ، ويتضح من هذه الآية الكريمة أن كلمة خلفاء لا يقصد بها الخليفة المعروف فى التاريخ الإسلامى (٥)

ومنها أيضا قول الله تعالى د أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم . واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح ، (٦)

(١) من سورة النور آية ٥٥

(٢) البيضاوى ص ٤٨٩

(٣) من سورة الانعام آية ١٦٥

(٤) البيضاوى ص ٢٢١

(٥) غروب الخلافة الإسلامية د / الخربوطى ص ٥

(٦) من سورة الاعراف ص ٦٩

وشرح هذه الآية الكريمة فبين أن قبيلة عاد فازت بالنعيم التي تمتع بها قوم نوح من قبلهم وليس فيها معنى الخليفة المراد شرحه وتوضيحه في هذا البحث .

وهناك آية كريمة أخرى تحدثنا عن نبي آخر وهو صالح الذي رفض قومه الإيمان به ، فيدعوهم ليعترفوا بالبركات والنعيم الوفيرة التي أرسلها الله لهم ، وهي محاورة هادفة كانت تعتمد على المنطق السليم وتوجه إلى الغاية الكريمة ، قال الله تعالى : واذكروا إذ جعلناكم خلفاء من بعد عاد وبوأكم في الأرض تتخذون من سهولها قصورا وتنحتون الجبال بيوتا ، فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين ، (١)

ويقول أيضا د أمن يحيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض أإله مع الله قليلا ما تذكرون ، (٢)

وأخذ قوم صالح يتخبطون بين مزاليق المنطق السقيم والحجج الداحضة ويقودهم فساد العقيدة ولؤم الطبع إلى الدرك الأسفل ، فينحدرون في تكبيرهم إلى الوهم والهذيان ولقد سجل القرآن الكريم هذه المحاورة في كثير من سورته ولا تحمل هذه الآيات السابقة معنى كلمة خليفة المقصود في هذا البحث ، وإنما جرت سنة الله في أنبيائه ورسله بأن يظهر على أيديهم من الآيات والمعجزات ما يثبت به القلوب القلقة ، ويرشد النفوس الخائرة ، ويزيد المؤمنين إيمانا على إيمانهم .

ومن آيات القرآن الكريم أيضا قول الله تعالى د يادود إنا جعلناك خليفة في الأرض ، فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، (٣)

(٢) سورة النمل آية ٦٢

(١) سورة الاعراف رقم ٧٤

(٣) سورة ص ص ٢٩

وهذه الآية الكريمة توضح معاني جلييلة ورشييدة لكل حاكم يتولى أمر جماعة وقد وجه الله الحكام جميعاً بما أمر به نبيه داود ، حتى يمكن أن تنمياً لهم البيئة الصالحة والمجتمع السعيد فتهدأ نار البغضاء والشحناء ، وتجف الارض من الدموع والدماء ويعيش الناس في جو مزدهر بالامن والسلام ، وبما يوضح ذلك باقى الآية الكريمة حيث يقول الله تعالى : إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب ، ويسرف بعض المفسرين عن أنفسهم وعلى الناس حينما يزعمون أن داود كان متزوجاً لتسع وتسعين امرأة ، وأنه أغرم بامرأة رجل أجنبي عنه ، وأراد أن ينزعها من تحت يده ليكمل بها المائة ، والواقع أن هذه الرواية من الروايات الموضوعية التي يراد بها التشكيك فى أنبياء الله الذين اختارهم واصطفاهم ، وهذه القصة التي ذكرها الله قصة رجلين حقيقيين يملك أحدهما نسماً وتسعين نعجة ، ويملك الآخر نعجة واحدة ، وقد نازعه فيها صاحب التسع والتسعين ، وقد دخل هذان الخصمان على داود من غير المدخل المعتاد وفي غير وقت جلوسه للحكم ، ففرع منهما ظاناً أنهما يريدان اغتياله فلما ظهر له أنهما إنما جاءا فى خصومة ليحكم بينهما وأن ماظنه غير واقع استغفر ربه من أجل هذا الظن ، وهذه صورة صادقة عن نبي الله داود لتكون مضرِب المثل ومنازاً يهتدى به الحاكم فى حكمه (١) ومن الآيات التي ذكرت فيها كلمة خليفة قول الله تعالى : وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل فى الارض خليفة ، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون (٢) ، وهذه الآية لا تحمل بين طياتها المعنى المراد بكلمة خليفة لأن الاستخلاف إنما هو فى حق الغائب أما الحاضر فلا ، ولا يجوز عقلاً أن يكون آدم خليفة عن الله سبحانه وتعالى وهو حى موجود فى كل زمان ومكان .

(١) تاريخ الانبياء : د الطيب النجار ص ٤١ .

(٢) من سورة البقرة آية ٣٠ .

ولما أخبر الله ملائكته قبل أن ينزل الإنسان الأول إلى هذه الأرض بأنه سيجعل فيها خليفة له يتصرف فيها بأمره ، وينظم أمورها بإرشاده ويعيش عليها هو وذريته ، وظنت الملائكة أن أى مخلوق غيرهم سوف يكون مصدراً للفتنة والفساد ، وغفلوا عن علم الله سبحانه بما كان وبما سيكون وعن كلمته في هذا الكون المترامى الأطراف :

ولا يخفى أن استخلاف آدم في الأرض يشتمل على معنى سام من الحكمة الإلهية التي خفيت على الملائكة ، فإن الله تعالى لو استخلف الملائكة في الأرض لما عرفت أسرار هذا الكون ، ولا استخرجت خبايا الأرض وكنوزها ، لأن الملائكة لا يحتاجون بطبيعتهم إلى ما يحتاج إليه الإنسان من زروع وثمار ، وهي تلك الأشياء التي سخرها الله للإنسان يقضى بها حاجاته ورغباته (١) .

وقد أثار هذه الآية كثيراً من جدال الفقهاء ، وكأن كلمة خليفة تعنى هنا شيئاً ما ، أكثر من مجرد خلف فيما يقول بعض الفقهاء إنه عندما أعلن الله تعالى عن خلق آدم دعاه خليفة لأن آدم كان خليفة الملائكة الذين اعتادوا أن يعيشوا على الأرض قبل خلق الإنسان ولكن بعض الفقهاء يفسرون كلمة خليفة بمعنى وكيل ونائب وبديل وهكذا يذهبون إلى أن آدم وداود سميا باسم خليفة إذ كان كل منهما على الأرض نائبا عن الله في هداية الناس وإنذارهم بما أمر الله (٢) .

وعلى ضوء ما سبق يتضح أن القرآن الكريم لا توجد من بين آياته آية تدل صراحة على نظام الحكم الذي يخضع له المسلمون بعد وفاة الرسول الكريم ، إلا أن القرآن الكريم يأمر المسلمين بأن يطيعوا أول الأمر فمن هذه الآيات قول الله تعالى :

(١) تاريخ الأنبياء د. الطيب النجار ص ٦٠ .

(٢) غروب الثلاث الإسلامية د. الخربوطى ص ٧٠ .

«أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم» (١) ويرى بعض المسلمين وجوب نصب الخليفة ، وابن خلدون يقول في مقدمته إن هذا مما اتفق عليه الإجماع والدليل على ذلك إجماع الصحابة يوم السقيفة بعد وفاة الرسول على بيعة أبي بكر ثم استخلاف عمر ثم عهد عمر لأهل الشورى باختيار خليفة منهم (٢) ولكن الشيء الواضح والواقع هو أن أحداً من العلماء المفسرين لا يستطيع أن يقيم الدليل القاطع على وجوب ذلك بأية من القرآن الكريم وتريد طبعاً آية صريحة لا سبيل إلى الشك في مدلولها ومعناها (٣) وخلاصة القول أن الخلافة أطلقت في العرف العام على الزعامة العظمى وهي الولاية العامة على الأمة والقيام بأمورها والنهوض بأعبائها ولقد نهى أبو بكر عنه لما دعى به وقال : لست خليفة الله ولكني خليفة رسول الله (٤) .

الخلافة في الحديث الشريف :

سبق أنوضحنا أن الخلافة الإسلامية الكاملة هي في اللغة مصدر خلف ومن يخلف شخصاً آخر سمي خليفة ، لذلك سمي من يخلف الرسول ﷺ خليفة ، يخلفه في إجراء الأحكام الشرعية ويخلفه في رئاسة المسلمين وفي أمور الدنيا والدين معاً ، وهذا يتفق مع رأى المؤرخ ابن خلدون حيث يقول « الخلافة ، حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى في مصالحهم الأخرى والدينية الراجعة إليهم (٥) » .

(١) النساء آية ٥٩

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٢١٥ .

(٣) حسن ابراهيم تاريخ الإسلام - ص ٢٤٨ .

(٤) النظم الإسلامية : د. ابراهيم البدرى .

(٥) مقدمة ابن خلدون تحقيق وتعليق الدكتور على عبد الواحد

وَمَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ رَأْيَ الْمَأُورِدِيِّ حَيْثُ يَقُولُ : إِنَّ الْخِلَافَةَ مَوْضُوعَةٌ
لِلْخِلَافَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا (١) . وَبِنَاءٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ يَتَضَحُّ لَنَا أَنَّ
الْخِلَافَةَ لَيْسَتْ حَقًّا شَخْصِيًّا أَوْ امْتِيَازًا لِفَرْدٍ أَوْ فِئَةٍ أَوْ قَبِيلَةٍ مَعِيْنَةٍ ، وَلَكِنَّهَا
وِظِيْفَةٌ تُوَدَّى ، وَالْعَبْرَةُ فِيهَا بِإِدَاءِ تِلْكَ الْوِظِيْفَةِ ، وَفَالْخِلَافَةُ رِئَاسَةٌ لِلدَّوْلَةِ
تَخْضَعُ فِي مَبَاشَرَةِ سُلْطَانِهَا لِلْقَانُونِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي يَسْتَمِدُّ مَبَادِئَهُ مِنَ الْقُرْآنِ
وَالسُّنَنِ ، وَالَّذِي يُمْكِنُ لِأَحْكَامِهِ أَنْ تَنْمُو وَتَتَطَوَّرَ - وَفَقَاءً لظُرُوفِ الْمَجْتَمَعِ -
دُونَ أَنْ تَخْرُجَ عَنِ الْمَبَادِيءِ الْعَامَةِ الَّتِي يَقْرَاهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَنَةُ (٢) ، وَالْمُرَادُ
بِالسُّنَنِ أَوَّالِ الْحَدِيثِ ، مَا وَرَدَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ
أَوْ تَقْرِيرٍ ، وَبَعْدَ عَصْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمَّ إِلَى الْحَدِيثِ مَا وَرَدَ عَنِ الصَّحَابَةِ ،
فَالصَّحَابَةُ كَانُوا يَمَاشِرُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَسْمَعُونَ قَوْلَهُ وَيَشَاهِدُونَ
عَمَلَهُ وَيَحْدِثُونَ بِمَا رَأَوْا وَمَا سَمِعُوا ، وَجَاءَ التَّابِعُونَ بَعْدَهُ فَعَاشَرُوا الصَّحَابَةَ
وَسَمِعُوا مِنْهُمْ وَرَأَوْا مَا فَعَلُوا ، فَكَانَ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَصَحَابَتِهِ الْحَدِيثُ (٣) .

وَالْحَدِيثُ قِيَمَةٌ كَبْرَى فِي الدِّينِ تَلِي رَتْبَةَ الْقُرْآنِ ، إِلَّا الْإِحَادِيثَ الْمَوْضُوعَةَ
الَّتِي ظَهَرَتْ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَقَدْ حَمَلَ الْوَضَاعُ عَلَى الْوَضْعِ أُمُورَ أَهْمِهَا ،
الْخِصُومَةُ السِّيَاسِيَّةُ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمَعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الْأُمَوِيِّينَ وَالْعَبَّاسِيِّينَ ، وَكَذَلِكَ
الْخِلَافَاتُ الْكَلَامِيَّةُ وَالْفَقْهِيَّةُ وَغَيْرُهَا وَيَتَّصِلُ بِهَذَا النَّحْوِ أَحَادِيثٌ وَضَعَهَا
الْوَضَاعُونَ فِي تَفْضِيلِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَكَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْقَبَائِلَ كَانَتْ تَتَنَازَعُ
الرِّئَاسَةَ وَالْفَخْرَ وَالشَّرْفَ ، فَوَجَدُوا فِي الْإِحَادِيثِ بَابًا يَدْخُلُونَ مِنْهُ
إِلَى الْمَفَاخِرَةِ ، كَالَّذِي وَجَدُوهُ فِي الشُّعْرِ ، فَيَكُمُّ مِنْ أَحَادِيثِ وَضَعَتْ

(١) أبو الحسن الماوردي / ٣ .

(٢) نظام الحكم الإسلامي د/ محمود حلمي / ٥٨ .

(٣) فحجر الإسلام : أحمد أمين / ٢٠٨ .

في فضل قريش والانصار وكم من أحاديث وضعت في تفضيل العرب على
العجم والروم فقابلها هؤلاء بوضع أحاديث في فضل العجم والروم
والحبشة والترك (١) .

وقد ظهرت بعض أحاديث نبوية تتناول الخلافة الإسلامية ، وتقرر
أن الخليفة يجب أن يكون من قريش ، وهي القبيلة العربية التي ينتسب
الرسول إليها .

وقد توافر هذا الشرط في الخلفاء الأمويين في دمشق والخلفاء العباسيين
في بغداد والخلفاء الفاطميين في القاهرة وهذه الأحاديث تتفق في المعنى وإن
اختلفت في اللفظ ومنها الأئمة من قريش لا يزال على الناس وال من
قريش ، الخلافة في قريش والحكم في الانصار ، والدعوة في الحبشة —
أبرارها أمراء وفجارها أمراء ، ولقد أعجبت برأى الأستاذ الدكتور على
حسنى الخربوطى في كتاب له بعنوان غروب الخلافة الإسلامية (٢) فسوف
أعرض له يقول : نعم ورد في السنة حديث بأن الخلافة في قريش وهي
قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن صح هذا الحديث وجب حمله على أنه من
باب الإخبار بالغيب لامن باب الامر باتخاذ الخلفاء من قريش خاصة ، أو
حمله على أنها في قريش مادامت قريش أقوى عناصر الأمة الإسلامية وأقدرها
على حفظ كرامة الخلافة ، لأنه لو كان قصد النبي أن يكون الخلفاء من
قريش لقال : ذلك لجمهور الانصار وهم القوم الذين ينتظر منهم الطموح
الى خلافة النبي ، ولما كانت الانصار تلكأت في البيعة لاني بكر بعد وفاة
الرسول ، وقد كاد الخلاف يفضى إلى حرب المهاجرين والانصار ، إن
الإسلام دين عام شرعه الله ليجمع العالم كافة ، وقد محق الله فيه امتيازات

(١) فجر الإسلام / ٣٢٠ أحمد أمين .

(٢) غروب الخلافة الإسلامية د الخربوطى / ٩ .

الجنسيات والقرابات وقرر لنا وجوب احترام صوت الامة، والاعتداد برأيها والرجوع إليها بقوله صلى الله عليه وسلم ، مارآه المسلمون حسن فهو حسن ، فكيف يعقل أن ديننا هذا شأنه ، يحصر أمر خلافة الأرض في قبيلة واحدة ، قد تدور عليها الأدوار ، فتصبح أترأ بعد هين قال تعالى : « وتلك الأيام نداؤها بين الناس (١) » .

وما ارتفعت اليوم أمة إلا وانخفضت غداً ، وقريش ما خرجت عن دائرة البشر ، فهل يعقل أن الدين العام الذي أنزل ليضم بين جناحيه الأبيض والأسود ، يعلق أمر الخلافة على قاعدة غير ثابتة ؟

وقد قال الله تعالى « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير (٢) » .

وكما وضعنا سابقاً أن آيات القرآن الكريم لم توضح مسألة الحكم بعد رسول الله فكذلك الدكتور الخربوطي ، يقول إن القرآن الكريم لم يعرض لمسألة الحكم بعد رسول الله ، فإن الحديث لم يبيح أمر الخلافة بعد وفاة محمد ﷺ ، ولكن رسول الله كان رسولا وكان حاكما سياسيا ، في الوقت نفسه قضائه بين الناس وتمييزه بعض العمال الخ ، يمكن اعتبارها من آثار الدولة ومظهرا من مظاهر الحكومة الرشيدة ، ونخرج من هذا العرض بأن الحديث الشريف لم يتعرض لتحديد نوهية الحاكم أو الحكومة التي يمكن أن تكون بعد وفاة النبي الكريم .

ويكفي أن الحديث الآتي يوضح عدم تدوين الحديث في عهد النبي الكريم « مارواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه ، وحدثوا

(١) من سورة آل عمران آية ١٤٠ .

(٢) من سورة الحجرات آية ١٣ .

عنى ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار (١) ، .

الخلافة والخوارج :

واسم الخوارج جاء من خروجهم على على بن أبي طالب وصحبه وإن كان منهم من يشتق اسم الخوارج من الخروج في سبيل الله أخذاً من قوله تعالى : « ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله وسوله ، ثم يدرك الموت فقد وقع أجره على الله (٢) ، وسماوا أيضاً الشراة ، أى الذين باعوا أنفسهم لله من قوله تعالى : « ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله (٣) ، وقد حاربهم على في الوقعة الشهيرة بوقعة النهروان (٤) وهزمهم وقتل منهم كثيراً .

ونظرية الخوارج للخلافة قائمة على أساس واحد وهو الاختيار الحر ، وإذا اختير الخليفة فليس بالضرورة أن يكون قرشياً بل يصح أن يكون من قریش ، ومن غيرهم ولو كان عبداً حبشياً .

وإذا تم الاختيار كان الخليفة رئيساً للمسلمين ، ويجب أن يخضع خضوعاً تاماً لما أمر الله ، وإلا وجب عزله ، ولهذا أمروا عليهم من اختاروه منهم وسماوا عبد الله بن وهب الراسب أمير المؤمنين ولم يكن قرشياً وإنما هو من راسب حتى من الأزدي ، وكذلك أمراؤهم من بعده (٥) ، .

(١) فجر الإسلام ، أحمد أمين / ٢٠٩ .

(٢) من النساء آية ١٠٠ .

(٣) البقرة ٢٠٧ .

(٤) وقعة النهروان — على الهاشمي / ٩٩ .

(٥) فجر الإسلام : أحمد أمين / ٢٥٨ .

الخِلافة والشيعة :

ولقد ظهرت البذرة الأولى للشيعة بعد وفاة النبي الكريم ؛ حيث رأى مجموعة من الصحابة أن أهل بيت النبي أولى أن يخلفوه ، وأولى أهل البيت العباس عم النبي ، وعلى ابن عمه ، وعلى أولى من العباس ، وأصحاب هذا الرأي هم أبو ذر الغفاري ، وسلمان الفارسي ، وجابر بن عبد الله ، والعباس وبنوه ، وأبي بن كعب وغيرهم (١) ، وكان حزب الشيعة ككل حزب ينضم إليه المخلص للمبادئ ، ومن يرى المنفعة فيه ، فتشيع قوم إيماناً بأحقية علي في الخلافة وولده ، وتشيع قوم كرهوا الحكم الأموي ثم العباسي لأنهم ظلوا منه ، أو أن قوما من قبائل العرب تعصبوا للأمويين فكان العداء القبلي يتطلب أن يكون خصومهم في الجانب الآخر ، وتشيع كثير من الموالى ، وهكذا اعتنق التشيع طوائف مختلفة لأسباب مختلفة بل اهتمقه أيضاً قوم أسوأ من هؤلاء ، قوم أرادوا الانتقام من الإسلام فتظاهروا بالقوطية خديعة ومكراً .

وقد انقسم الشيعة إلى فرق وأحزاب ، وأساس الاختلاف بينهم يرجع إلى اختلاف في المبادئ والتعاليم ، فمنهم المغالي في التشيع الذي يسبغ على الأئمة نوعاً من التقديس ويبالغ في الطعن على من خالفه علماً وحزبه إلى درجة الكفر ومنهم المعتدل المتزن الذي يرى أحقية الأئمة في اعتدال وخطأ من خالفهم خطأ لا يبلغ الكفر ، واختلفت الشيعة فيما بينهم على الأئمة من ذرية علي (٢) ، فرأى الإمامية أن الإمامة أو الخلافة ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة ، تتولى تعيين القائم بها ، وإنما هي ركن من أركان الدين ، وقاعدة من قواعد الإسلام ، فلا يجوز لنبي إغفالها وتفويضها إلى الأمة ، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم ، ويكون معصوماً من الكبائر

(١) فجر الإسلام ، أحمد أمين ص ٢٦٧ .

(٢) ضحى الإسلام ج ٢ ص ٩٢٠ .

والصغار ، ومن عينه النبي يجب أن يعين من يخلفه ، وهكذا كل إمام يعين من يخلفه في الإمامة ، والإمام عندهم معين بالذات لا بالوصف كما هو عند الزيدية ولا باختيار الأمة ؛ كما هو عند أهل السنة ، وانتهى الرأي إلى أن إمامة علي كرم الله وجهه — ثبتت بالنص عليه بالذات من النبي وسندهم في هذا : حديث اعتقدوا أنه صحيح يروونه عن النبي ﷺ وإن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين ، تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم إلى الصراط المستقيم (١) وكذلك : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ،

وفي رأينا أن فكرة الشيعة عن الخلافة ليست صحيحة ، فالثابت من خلال العرض السابق للخلافة الإسلامية أن النبي الكريم لم يوص بالخلافة لشخص معين ولا نوع الحكم الذي سوف يكون بعده ، فقد روى أن العباس دعا علي بن أبي طالب للدخول إبان مرضه ليسأله عن شأنهما في العهد ، فأبى علي ذلك وقال : إنه إن منعنا منها فلا نطمح فيها آخر الدهر (٢) .

هذا وإذا كان هناك عهد أو وصية بالخلافة لعلي كما يدعى حزب الشيعة ، لما كان هناك داع المناقشة والمشاورة في يوم السقيفة بعد وفاة النبي وكذلك لما كان هناك داع لمشاورة الصحابة السبعة لاختيار عمر بن الخطاب وقد اشترك علي بن أبي طالب في هذه المشاورة ثم قبل علي حكم الجماعة حين اختاروا عثمان بن عفان ، كل هذا يؤيد أن النبي لم يعهد بالخلافة لأحد ، بل ترك الأمر شورى للمسلمين يختارون الخليفة بإرادتهم واختيارهم الحر المطلق .

(١) تاريخ التشريع الإسلامي الشيخ إبراهيم الدسوقي ص ٢١٣

(٢) مقدمة ابن خلدون ص ٢٠٩